

كذا وانما يقع من مدعيه صدقا ام لم نقل بذلك وهو ظاهر وانما في ذلك
ما يظهر على يد الرجال من الخوارق العظيمة لانه ليس مدعيه للنبوة
بل للالكهوتية وقد دلت القواطع على كذب وان بروز تلك على يد
لخص الفتنة لا غير كالتالي على صدق المخدي فخرج الخارق
المكذب لم كان قاله اني في منطق هذه الدابة فنطقت بكذب كما
وقع لمسلم الكذاب اللعين انه تعلم في بيوت كثير ما وانه فخارت
ساقه لانه كان يفتي في المناظير ان يقول آيات او عبادات او غيرها ان
لان هذه هي الواردة في القرآن والسنة ورواه لفظ المؤمن لانا
نقول هي وانما لم يذكر صارت في اصطلاح المتأخرين آيات
واظهر فلما اخضت بالذكر ليس فيها متعلق بخفا عن العيون
خفا لوضوحها وهو اسم مصدر لا صفة لانه بمعنى كتمه لا يصدر
لخفيته لانه بمعنى اظهره وبني بدت وخفا طباق اذ اي وقت
او اجل انه ابتد ليتمه اي لاجل موت ابيه وقد مضى له وهو
حلم شهران وقيل بجمع اشهر وقيل مائة وهو في المهد وهذا
قد نبأ في حافي المته بالان يقال يحتمل عليه ان ماتت عمت الرضيع قبل
ان يرضع لكن برده ان موته انما كان بطيئة المنون وهوات من
تجارة ان مات عند احوال ابيه عند المطلب بني البخار وقد تفران
المرضعات عقب وضعه على يمينه وقيل انما سمى عبد المطلب لانه لما
ولد بطيئة ذهب اليه عم المطلب لياقيه بمسكة وكان كل من يراه
مع يتوهم انه عبد من بني المطلب في استهزأ به وقيل
بالا مواحل تقربه رابع قاله جعفر الصادق وانما يتوهم

الذي

صلى الله عليه وسلم

لولا يكون مخلوق في غنم حتى **رضعات** كن ياتين الي مكة بلتمس الرضا
لان ارضاع امرأة ولدها عامر عندهم **قلسن** انما تكتناه لانا انما
نبقى الرضا رجلا المعروف من ابا يعقوب واما الهم والجد فاعلم ان
يصفا و**ما في** هذا **التدبير** بينه وبينه **بسمها** حنا من
الاستفاد **عنا** متعلق بقوله **عنا** بفتح المعية اي ليس في ليم
وقم نفع يعني عناسيا وبينها الحنا من المصنف المحرف الناقص
على خلاف غيره منكر **فبعد** ان تركته لذلك **انت** من **السعد** من بكر
ونسبت اليه من انه الجد التاسع وبه عرفه القبيلة وزوجها منهم ايضا
فتاة اي شاة كريمة كانت من بعض هذه القبيلة فتولت له
ان من بيانته بعيد وهي كونه حليمة السعدية من الفالة الحسن والبشارة
العظيمة بحصول غايات اكله والسعد لهذا الرضيع ما لم يخفى عظم وقته
وقد كان صلى الله عليه وسلم يحبه الفال الحسن **قد ابيتم الفقرة الرضا**
جمع رضيع اي اهلهم لان الفقرة سئل من قلة الاكل المستلزم عادة لعله
الله المفضل بالرضع غالبيا وما يقطاه من جعله رعايته في حواجرها
انما وجه فلا يفيد صافي دفع الحرج الذي هو الحزور واصل ذلك ما رواه
ابن اسحق واسمى بن راهوب وابو جليل والطائي واليهقي وابو يعقوب
عن حليمة رضي الله تعالى عنها انها قدمت مكة في نسح من قومها بلتمس
الرضع في سنة مجتبه ومعها صبيها وشاة ما تبصن بقطر لبن والبن
بئذيين فلا يباح صبيها من الحرج قالت وحاملت امرأة منا الا وقد
امرأة رسول الله صلى الله عليه وسلم فتاهاه اذ اقبلت بيم في اسم ما يمي
امرأة الا اخذت رضعا غيري فلما لم اصبر عن قلته لزوجي